

Distr.: General
22 February 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السادسة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد ماك - دونالد (سورينام)

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين (تابع)

البند ٢٧ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم

وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ٢٨: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع)

البند ٦٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



وأن تعمل مع الممثل الخاص المشترك المعني بسورية تحقيقاً لهذه الغاية.

٤ - السيدة هوسكنغ (جنوب أفريقيا): قالت إن بلدها سجل خطأ ضمن مقدمي مشروع القرار ويطلب تصحيح هذا السجل.

٥ - السيدة كالسيناري فان دير فيلده (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلمت تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت، فقالت إن وفدها سيصوت معارضا مشروع القرار لأنه يعترض على قيام بلدان معينة باستخدام حقوق الإنسان لمحاكمة بلدان أخرى بينما تقوم الأولى بتأييد حلفائها في قصف المدنيين الرازحين تحت احتلال غير شرعي. فهذا السلوك إنما يعبر عن ازدواجية المعايير. ومشروع القرار يخالف مبادئ الحوار القائم على الاحترام، والتعاون الدولي، والحيادية، وعدم الانتقائية، وعدم التسييس، ويتناول مسألة من الملائم أن ينظر فيها مجلس حقوق الإنسان من خلال الاستعراض الدوري الشامل. وأردفت قائلة إن وفدها يحث الدول الأعضاء على أن تصوت ضد مشروع القرار تجنبا لاستعمال حقوق الإنسان كأداة سياسية.

٦ - السيد خزاعي (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت، فقال إن الاعتماد الانتقائي لقرارات تخص بلدانا محددة لغايات سياسية يقوض المفهوم القائل باستخدام التعاون الدولي كأداة لتعزيز حقوق الإنسان. والاستعراض الدوري الشامل هو الأداة الحكومية الدولية الأساسية لاستعراض حالة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني. وأضاف قائلاً إن الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان هما من أركان حقوق الإنسان ولا ينبغي لهما أن يسمحا لبلدان معينة بإساءة استخدام الآليات القائمة في هذا المجال. ولذلك، فإن بلده سيصوت ضد مشروع القرار.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: حماية حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/C.3/67/L.52)*

مشروع القرار A/C.3/67/L.52*: حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

١ - الرئيس: قال إن هناك طلبا بإجراء تصويت مسجل على مشروع القرار.

٢ - السيدة سمبلا (نيجيريا): قالت إنه أصبح مفهوماً بوضوح أثناء استعراض مجلس حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٦ أنه ينبغي للمجلس أن يتحاشى التسييس والذاتية وازدواجية المعايير و"التناوب بالألقاب" ضد الدول تحت ذريعة تعزيز حقوق الإنسان. وما دام ينبغي للجمعية العامة ومجلس الأمن أن يظل كلاهما يقظا وموضوعيا في دعم حقوق الإنسان، فإن القرارات التي تخص بلدانا محددة ينبغي أن تكون إصلحية لا عقابية، وأن تساعد ضحايا الانتهاكات، وأن تطبق دون إفراط، وحسب كل حالة على حدة. وينبغي لهذه القرارات أن تحترم السيادة الوطنية وأن تكون لها مواعيد نهائية حتى لا تصبح متكررة وتفقد قيمتها الإصلاحية.

٣ - وأضافت قائلة إن وفدها يشعر بالقلق إزاء مشروع القرار لأنه يلقي بالتبعة في النزاع السوري على جانب واحد فقط. ومن شأن الحسم الانتقائي أن يقوي شكيمه أحد الجانبين بينما يزيد من عناد الجانب الآخر. ولن تكون هناك فعالية إلا لحل دائم يتوصل إليه الشعب السوري دون ضغوط خارجية. وأردفت قائلة إن وفدها يهيب بجميع الأطراف احترام حقوق الشعب، وأن تسعى إلى تسوية عادلة وسلمية،

٧ - السيد بوت (باكستان): أعرب عن قلق وفده إزاء المؤيدون:

أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصومال، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، الكامبيون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لا تيفيا، لكسمبرغ، ليريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، ناورو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،

العنف في سورية، والذي ازداد سوءاً مع ظهور الإرهاب واكتسائه نبرة طائفية. وقال إن وفده دعا دائما إلى حل سلمي تقوده سورية. ويؤيد وفده جهود الممثل الخاص المشترك، ويشجع المجتمع الدولي على أن يحذو الحذو نفسه. وقال إن مقترح النقاط الست للمبعوث الخاص المشترك السابق كوفي عنان والبيان الختامي الصادر في حزيران/يونيه ٢٠١٢ عن مجموعة العمل من أجل سورية يوفران خريطة طريق لعملية تقودها سورية، ولكن وفده يشعر بالقلق لأن كلا الجانبين يفضل القوة على الحوار. وأعرب عن معارضة وفده لاتخاذ تدابير قسرية ولأي تدخل أجنبي أو غيره.

٨ - وأضاف قائلاً إن مشروع القرار يلقي بالمسؤولية على جانب واحد فقط مما سيؤدي إلى تشدد المواقف، ولن يساعد ذلك المبعوث الخاص أو يعين على حل النزاع. وأعرب عن معارضة وفده للقرارات التي تخص بلدانا محددة، وقد ودّ وفده لو أنه أدخلت على النص تعديلات تسمح لوفده بتأييد مشروع القرار. ولكن أمّا ولم تدخل تلك التعديلات، فإن وفده سيمتنع عن التصويت.

٩ - السيد كيم سونغ (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): تكلم تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت، فقال إن وفده يشعر بالقلق إزاء مشروع القرار الذي لم يكن نتيجة للانتهاكات المزعومة، ولكن محاولة من بلدان معينة لتشويه الوضع وممارسة ضغوط دولية على الجمهورية العربية السورية. وأضاف قائلاً إن هدف مقدمي مشروع القرار هو تغيير النظام السياسي وتقويض الحكومة المنتخبة بطريقة شرعية. وأعرب عن معارضة وفده لإساءة استخدام اللجنة لأغراض سياسية، ولذلك فإنه سيصوت ضد مشروع القرار.

١٠ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار

*A/C.3/67/L.52

١٣ - السيدة بلسكايا (بيلاروس): قالت أن وفدها عارض دائما القرارات التي تخص بلدانا محددة، ويرى أن مشروع القرار غير متوازن. ويشعر وفدها بالقلق إزاء استمرار وقوع خسائر في الأرواح بين المدنيين ويؤيد التوصل إلى حل سريع للتراجع عن طريق التفاوض. وأردفت قائلة إن مشروع القرار لن يفيد في هذا الصدد، ولذلك، فإن بيلاروس صوتت ضده.

١٤ - السيدة فورمان (إسرائيل): قالت إن حالة المدنيين في الجمهورية العربية السورية أصبحت أكثر تردياً مع قرب حلول فصل الشتاء. وقد فرّ مئات الآلاف من منازلهم هرباً من النظام، ولا يزال هناك الكثيرون الذين تقطعت بهم السبل دون مأوى، ودون الحصول على كفايتهم من الغذاء والكساء. وحسب تقديرات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن ٣ ٠٠٠ شخص يرحلون عن البلد يوميا. وبلغ الآن عدد المدنيين الذين قتلوا على يد النظام ٤٠ ٠٠٠ قتيل. وهناك مئات الأطفال الذين يلقي القبض عليهم ويعذبون ويقتلون في السجون. وتشكل الانتهاكات اليومية لحقوق الإنسان تهديدا للسلام والأمن في الجمهورية العربية السورية وفي سائر أنحاء المنطقة. وأضافت قولها إن محاولات المنسوب السوري تحويل محط تركيز المناقشة إلى بلدان أخرى، ومنها إسرائيل، لن تشتت انتباه العالم عن الجرائم التي ترتكبها حكومته.

١٥ - السيد أموروس نونيز (كوبا): قال إن معظم المعلومات المتاحة عن الحالة في الجمهورية العربية السورية مجتزأة وغير دقيقة ومفتعلة. ويعارض بلده من حيث المبدأ القرارات التي تخص بلدانا محددة؛ فهي قرارات ذات دوافع سياسية ولا صلة لها بحقوق الإنسان. وإذا كان التسييس قد أدى إلى اختفاء لجنة حقوق الإنسان، فإن إنشاء مجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل يتيحان النظر في حالة حقوق الإنسان في جميع البلدان على قدم المساواة.

هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أوزبكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، الصين، فيتوولا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، نيكاراغوا.

المتنعون:

أرمينيا، إريتريا، إكوادور، أنغولا، أوغندا، باكستان، بوتان، تركمانستان، جمهورية تانزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، سوازيلند، سورينام، سيراليون، طاجيكستان، غيانا، الفلبين، فيجي، فييت نام، قيرغيزستان، لبنان، ليسوتو، مالي، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، الهند.

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/67/L.52* بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل ١٢، وامتناع ٣٥ عضوا عن التصويت.

١٢ - السيدة سوكوغلو (تركيا): قالت إن الأزمة في الجمهورية العربية السورية تشكل تهديدا للسلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي. وتشارك تركيا سورية الحدود والتاريخ والثقافة، وساندت حكومة تركيا دائما استقرار سورية ورخاءها وسلامتها الإقليمية ووحدها الوطنية. وستواصل وقوفها إلى جانب الشعب السوري الذي ينبغي أن يقرر مصيره بنفسه.

يقبل. مما ينطوي عليه مشروع القرار ضمنا من دعوات إلى تغيير النظام.

٢٠ - السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): قال إن عدد الوفود التي صوتت ضد مشروع القرار والوفود التي أعلنت ضرورة إصلاح الخلل في بنين مشروع القرار إنما يدل على وعي الكثير من الدول الأعضاء بالحالة في الجمهورية العربية السورية. ولئن كانت حكومة بلده تعي بوجود أزمة في البلد، فهي ترفض فكرة أن تعطي بلدان أخرى لنفسها الحق في إصدار تصريحات عن حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية بدلا من مد يد المساعدة. وقال إن دوافع مقدمي مشروع القرار هي دوافع سياسية ترمي إلى التشهير بالحكومة السورية، في حين تقوم هذه الدول بتمويل الإرهابيين لارتكاب المجازر التي تضاعف من معاناة الشعب السوري وتؤدي إلى تهجير بعض شرائح الشعب السوري وتحويلهم إلى لاجئين في بلدان مجاورة. وإلا فكيف تفسر العقوبات الاقتصادية المفروضة من قبل تلك الدول، وضلوعها في الإرهاب واستضافتها لمؤتمر يضم المجموعات الإرهابية التي رفضت جهود السلام من جانب الممثل الخاص المشترك كما رفضت سابقا برنامج النقاط الست للمبعوث الخاص المشترك.

٢١ - وقد اتخذت بعض الدول مواقفها نتيجة لضغوط سياسية أو اقتصادية أو مالية، وهو مؤشر سلبي على التزامها بميثاق الأمم المتحدة. وقد عانت الجمهورية العربية السورية من الإرهاب على يد الكثيرين من الرعايا الأجانب الممولين من عائدات النفط الخليجي والذين يتم تسهيل تدريبهم وعبورهم إلى سورية من تركيا بدعم سياسي من قبل دول أوروبية. وسوف يترد هذا الإرهاب على من رعاه وعلى من قاموا بتدريب الإرهابيين.

وأردف قائلا إن التعاون الدولي هو الوسيلة الوحيدة لتعزيز حقوق الإنسان؛ وحيث إن مشروع القرار لا يعزز هذا التعاون، فإن بلده صوت ضده.

١٦ - السيد فياللو (إكوادور): أعرب عن قلق وفده إزاء تدهور الحالة في الجمهورية العربية السورية وعن إصراره على معاقبة المسؤولين عن أعمال العنف. وقال إن نص مشروع القرار لا يولي اهتماما كافيا لجميع هؤلاء المسؤولين، ومن شأنه استقطاب النزاع دون الإسهام في حل يشمل جميع السوريين ويؤدي إلى إحلال السلام واحترام السيادة السورية.

١٧ - وأضاف قائلا إن مجلس حقوق الإنسان هو الهيئة المسؤولة عن تناول الشؤون المتصلة بحقوق الإنسان. وعرض مشروع القرار على اللجنة الثالثة ليس من شأنه سوى تسييس المسألة ولن يفيد الضحايا. ولذلك، فإن وفده امتنع عن التصويت.

١٨ - السيد وولف (جامايكا): قال إن وفده يشاطر الآخرين ما أعربوا عنه من قلق إزاء فقد الأرواح الناجم عن النزاع في سورية، وأثره على الفئات الضعيفة، وتزايد أعداد اللاجئين والمشردين داخليا. وحيث أن الحكومة السورية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية مواطنيها ومواجهة الأزمة الإنسانية، فإن وفده صوت تأييدا لمشروع القرار، لكنه يرى أنه في ضوء الآثار الأمنية الإقليمية والدولية الناجمة عن الحرب الأهلية، كان ينبغي عرضه على جلسة عامة للجمعية العامة.

١٩ - وأضاف قائلا إن وفده كان يتمنى إدراج فقرة تحت المعارضة على وقف الأعمال العدائية من أجل تيسير التوصل إلى حل سياسي شامل بقيادة سورية حسبما يقترح برنامج النقاط الست. ولدى وفده أيضا تحفظات على الفقرات التي ترحب بمبادرات إقليمية لا يعلم وفده عنها شيئا. كما لا

٢٢ - واسترسل قائلاً رغم إنه لا خطيئة أعظم من اضطهاد بريء باسم الدين، فإن مقدمي مشروع القرار يدفعون بالمجموعات الإرهابية لارتكاب المذابح ونهب المستشفيات والاستيلاء على نقاط العبور الحدودية وتهريب الإرهابيين المسلحين من تركيا إلى الجمهورية العربية السورية، كل ذلك باسم الله وتكرار عبارة الله أكبر وعلى مرأى ومسمع من الجيش التركي. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده حريصة كل الحرص على العلاقات التاريخية المميزة مع الشعب التركي لكنها ترفض تدخل الحكومة التركية في الشؤون الداخلية السورية، مما سيؤدي إلى اندلاع الحرائق في دول المنطقة كافة.

٢٣ - وردا على البيان الذي أدلت به ممثلة إسرائيل، قال إن المؤرخين الإسرائيليين أنفسهم سجلوا أن كافة رؤساء الكيان الصهيوني في فلسطين كانوا زعماء إرهابيين وبعضهم كان مطلوباً للعدالة تحت حكم الانتداب البريطاني. وقد اعتمدت الأمم المتحدة مئات القرارات التي تدين حكام إسرائيل وجماعاتها الإرهابية. وما تحتاج إليه المنطقة هو السلام وليس تقويض طموحات الشعب الفلسطيني واستمرار الاحتلال في الجولان وجنوب لبنان.

٢٤ - السيد دي سيلوس (البرازيل): قال إن وفده صوت تأييداً لمشروع القرار؛ وكرر الإعراب عن دعوة بلده إلى التوصل إلى إنهاء فوري للعنف في الجمهورية العربية السورية. فالأعمال العسكرية لن تحل الأزمة؛ ولذلك فهو يبحث الأطراف على الامتثال للالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي. والحكومة السورية مسؤولة عن وقف الانتهاكات ومعاقبة مرتكبيها وحماية الفئات الضعيفة. وعلى جميع الأطراف المعنية استئناف الحوار السياسي من أجل إنهاء النزاع.

٢٥ - وأضاف قائلاً إن حكومة بلده وإن كانت تؤيد الجهود التي يبذلها مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة فهي

تأسف لعدم إحراز نتائج حتى الآن. وهي تدعو السلطات السورية إلى الامتثال لقرارات مجلس الأمن والتعاون مع لجنة التحقيق الدولية بشأن الجمهورية العربية السورية والممثل الخاص المشترك. ومن شأن زيادة مشاركة الحكومة السورية في الحوار أن تسفر عن نهج أكثر موضوعية إزاء حالة حقوق الإنسان. وقد تضمن تقرير لجنة التحقيق إشارات إلى الآثار السلبية للجزاءات الأحادية وأقر بأن مجموعات المعارضة المسلحة ارتكبت جرائم حرب.

٢٦ - وتابع كلامه قائلاً إن على المجتمع الدولي أن يدعم جميع الجهود الرامية إلى إنهاء العنف والتوصل إلى حل بقبادة سورية. وينبغي لعملية الانتقال أن تشمل الجميع وأن تكون شاملة وتراعي الاختلافات العرقية والدينية. وأردف قائلاً إن البرازيل تضم جالية كبيرة من أصل سوري ولذلك فهي تؤيد التوصل إلى حل يحترم إرادة الشعب السوري.

٢٧ - السيدة لوي (سويسرا): قالت إن وفدها يساوره بالغ القلق إزاء الحالة في الجمهورية العربية السورية ويعرب عن ترحيبه باعتماد مشروع القرار بتأييد كبير. لكنه يأسف لعدم إدراج ما طلبه من إشارات إلى أهمية احترام القانون الإنساني الدولي وضرورة إحالة الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، التي هي أفضل هيئة لتناول مثل هذه الجرائم، سيما وأن السلطات المختصة لم تفعل شيئاً لملاحقة المرتكبين. ولا بد من إنهاء العنف من أجل وضع حد لقيام المدنيين بدفع فاتورة النزاع.

٢٨ - السيد سباربر (ليختنشتاين): قال إنه بالنظر إلى أن الحالة المثيرة للانعراج في الجمهورية العربية السورية استدعت الاهتمام العاجل من جانب اللجنة ومجلس الأمن، فإن بلده انضم إلى مقدمي مشروع القرار. بيد أن مشروع القرار كان ينبغي أن يشير صراحة إلى ضرورة أن يقوم جميع الأطراف باحترام القانون الإنساني، وبخاصة اتفاقيات جنيف، وأن

وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣١ - وقالت إن مشروع القرار يعد إسهاما في الأعمال التحضيرية لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بوضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده. ويركز مشروع القرار على الحاجة إلى توفير البيانات والإحصاءات المقارنة لغرض تحسين السياسات.

٣٢ - وأعربت عن اعتقاد وفدها بأن النص متوازن ويتيح مجالا واسعا لتوافق الآراء. ولم يتوقع وفدها أن يكون هناك بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار، وبعد التحقق من المسألة مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، فإنه يقترح تنقيح مشروع القرار بإدراج عبارة "في حدود الموارد القائمة" في نهاية الفقرة ٩ (ب).

٣٣ - السيد غوستافيك (أمين اللجنة): قال إن كلا من أذربيجان، وألبانيا، وأوغندا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتونس، وجامايكا، والجزيل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسان مارينو، والسنغال، والسودان، وشيلي، وصربيا، وغامبيا، وقيرغيزستان، وكوت ديفوار، وليبيريا، ومالي، والمغرب، وناميبيا، ونيكاراغوا، وهاتي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/67/L.10/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

يتحملوا مسؤولية ما وقع من جرائم. وأعرب في الختام عن أمل وفده في أن تستند القرارات المقبلة إلى عملية مفتوحة وتتسم بالشفافية.

البند ٢٧ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/67/L.9/Rev.1 و A/C.3/67/L.10/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/67/L.10/Rev.1: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده

٢٩ - السيد غوستافيك (أمين اللجنة): عرض بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فقال إن الطلب الوارد في الفقرة ٩ (ب) من مشروع القرار سوف تتطلب موارد إضافية بمبلغ ٥٠ ٩٠٠ دولار في عام ٢٠١٣ لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لإصدار وثيقة من ٨ ٥٠٠ كلمة باللغات الرسمية. وحيث أنه لم ترصد اعتمادات مقابلة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، فإنه ستنشأ احتياجات إضافية تحت الباب ٢. على أنه سوف تبذل كل الجهود من أجل استيعاب التكلفة الإضافية في حدود الموارد القائمة والإبلاغ عنها في تقرير الأداء الثاني للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

٣٠ - السيدة هيرناندو (الفلبين): قالت إن كلا من إثيوبيا، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيرو، وجزر القمر، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، والدايمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص،

٣٩ - وتصبح بداية الفقرة ١ من المنطوق كالتالي: "تقرر أن ينظر الفريق العامل المعني بالشيخوخة والمفتوح باب العضوية فيه أمام جميع الدول الأعضاء والمراقبين في الأمم المتحدة"، مع استكمال باقي الفقرة من مشروع النص الحالي.

٤٠ - ويصبح نص الفقرة ٣ من المنطوق كالتالي: "تدعو الدول وهيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المعنية، بما فيها الجهات المعنية المكلفة بولايات حقوق الإنسان والهيئات المعنية المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان وكذلك اللجان الإقليمية، بالإضافة إلى المنظمات الحكومية الدولية المهتمة بهذا الموضوع، إلى الإسهام في العمل الموكل إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة على النحو المبين في الفقرة ١ أعلاه، وتدعو المنظمات غير الحكومية المعنية إلى المساهمة، حسب الاقتضاء، بما يتفق مع طرائق المشاركة التي اعتمدها الفريق العامل". وتكون الفقرة مشفوعة بحاشية تحيل القارئ إلى الوثيقة A/AC.278/2011/2، وهي تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة المؤرخ شباط/فبراير ٢٠١١ عن دورته التنظيمية.

٤١ - وحث اللجنة على اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٤٢ - السيد غوستافيك (أمين اللجنة): قال إن غابون انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٣ - الرئيس: قال إن هناك طلبا بإجراء تصويت مسجل على مشروع القرار.

٤٤ - السيد إسكالانتي هاسبون (السلفادور): سأل عمّن يكون الوفد الذي طلب إجراء تصويت مسجل.

٤٥ - الرئيس: قال إن طلب إجراء التصويت قدمه وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

مشروع القرار A/C.3/67/L.9/Rev.1: نحو وضع صك قانوني دولي شامل ومتكامل لتعزيز وحماية حقوق كبار السن وكرامتهم

٣٥ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٦ - السيد إسكالانتي هاسبون (السلفادور): قال إن كلا من بليز، وبنما، وتركمانيستان، وجنوب أفريقيا، ودومينيكا، وسري لانكا، والسنغال، وفترويل (جمهورية البوليغارية)، وكوستاريكا، وهاييتي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٧ - وطرح عددا من التعديلات الشفوية. ففي الفقرة الثالثة من الديباجة، يستعاض عن الجملة "وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنمية الاجتماعية ولجنة وضع المرأة، المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق كبار السن وكرامتهم" بالجملة التالية: "وإذ تشير أيضا إلى جميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق كبار السن وكرامتهم الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنمية الاجتماعية علاوة على تلك الصادرة عن لجنة وضع المرأة، حسب الاقتضاء". وتحذف الفقرة السابعة من الديباجة. وفي الفقرة التاسعة من الديباجة، تدرج لفظة "أغلب" قبل عبارة "كبار السن من الرجال والنساء".

٣٨ - ويصبح نص الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة كالتالي: "وإذ تحيط علما بتقارير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة، وترحب بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان لكبار السن الذي نص على ضرورة الشروع دون مزيد إبطاء في اتخاذ تدابير خاصة لتعزيز نظام الحماية الدولي لكبار السن تشمل وضع صك دولي جديد مكرّس لهذه المسألة".

٤٨ - ومضت تقول إن حقوق الإنسان لكبار السن مشمولة بالحماية بالفعل بموجب الصكوك القائمة. وبموجب هذه الصكوك، هناك إجراءات قصيرة الأجل يتعين النظر فيها. ومن الأفضل أن تنفق الموارد الشحيحة على أعمال الحقوق في الإطار القائم بدلا من التفاوض بشأن وثيقة جديدة وتحويل الأموال التي تستخدم في تلبية الاحتياجات الأكثر إلحاحا لكبار السن. وأردفت قائلة إن وفدها لذلك سيصوت ضد مشروع القرار.

٤٩ - السيد ماكريانييس (قبرص): تكلم تعليلا للتصويت قبل إجراء التصويت، أيضا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، فقال إن تلك الدول ملتزمة تماما بحقوق الإنسان لكبار السن، وتدرك ما يواجهونه من تحديات خطيرة. ومع تقدير الاتحاد الأوروبي للسعي إلى تعزيز حقوق كبار السن، فإنه لا يتشاطر الرأي القائل بأن السبيل إلى المضي قدما يتمثل في وضع اتفاقية شاملة جديدة. وليس من شك بأن هناك ثغرات قائمة من حيث الحماية والتطبيق، لكنها ليست ثغرات معيارية؛ وبالتالي، فإنه لا ضرورة للدخول في عملية جديدة لوضع المعايير. وعلاوة على ذلك، فإن جميع صكوك حقوق الإنسان الحالية تتناول حقوق كبار السن وتوفر الحماية لها دون تمييز. وينبغي أن تنصب الجهود الدولية والإقليمية والوطنية بدلا من ذلك على زيادة فعالية تنفيذ المعايير والآليات القائمة. وعلاوة على ذلك، فإن وضع اتفاقية جديدة من شأنه أن يزيد الضغوط على نظام هيئات المعاهدات المتقل بالأعباء والذي ينقصه التمويل اللازم أصلا.

٥٠ - وأضاف قائلاً إنه ينبغي أيضا انتظار نتائج الاستعراض المقبل لخطة عمل مدريد قبل اتخاذ أي قرار بهذا الشأن. كما أن الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة لم يستنفد بعد ولايته الشاملة؛ وينبغي مواصلة المناقشات في هذا الإطار. والاتحاد الأوروبي يرفض زعم مقدمي مشروع القرار بأنه، أي مشروع القرار، لا يؤثر على

٤٦ - السيدة لوي (سويسرا): تكلمت أيضا باسم النرويج تعليلا للتصويت قبل إجراء التصويت، فقالت إن وفدها يوافق على أن هناك حاجة إلى التركيز على حماية كبار السن لكنه ليس مقتنعا بأن الأمر يتطلب وجود إطار تنظيمي عالمي جديد. وأي اتفاقية جديدة لن تسد الثغرات التي أشار إليها الاجتماع الأخير للفريق العامل فيما يتعلق بالتنفيذ والرصد والمعلومات. وأضافت أن وفدها يفضل الاستخدام الأفضل للآليات القائمة بدلا من إنشاء آلية جديدة. فجميع صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان توفر الحماية لكبار السن دون أية ثغرات معيارية. والاتفاقية المقترحة سابقة لأوانها لأن هناك بدائل مقترحة داخل الفريق العامل وداخل اللجنة نفسها وينبغي إيلائها المزيد من البحث. وأردفت قائلة إن وفدها يشعر بالأسف لأن مقدمي مشروع القرار الأساسيين لم يأخذوا في الاعتبار ما أعرب عنه الوفد من شواغل في إطار النص. ولذلك، فإن وفدها سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار.

٤٧ - السيدة روبل (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلا للتصويت قبل إجراء التصويت، فقالت إن مجموعة الـ ٧٧ والصين اقترحت مشروع القرار A/C.3/67/L.13 بشأن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، والذي توخى تحقيق أوجه التآزر بين الفريق العامل وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة ومن المتوقع أن يعتمد هذا المشروع بتأييد قوي. وفي المقابل، فإن مشروع القرار A/C.3/67/L.9/Rev.1 يمنح الفريق العامل ولاية لتقديم اقتراح إلى الجمعية العامة بشأن وضع صك يتعلق بكبار السن. ولا يأخذ مشروع القرار في الاعتبار المناقشات التي دارت في دورتي الفريق العامل عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ التي لم يتبلور فيها توافق في الآراء حول ما إذا وضع مثل هذا الصك هو السبيل الأمثل للمضي قدما.

كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، لبنان، مالي، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملديف، موريشيوس، ناورو، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس.

المعارضون:

الصومال، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، صربيا، الصين، طاجيكستان، عمان، غامبيا، غانا، فانواتو، فرنسا، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، قيرغيزستان، الكامبيون، كرواتيا، الكويت، كينيا، لاوس، لكسمبرغ، ليريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مدغشقر، المغرب، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا

هذه الولاية - ذلك أنه، في واقع الأمر، سيوسع من نطاق هذه الولاية عبر مطالبة الفريق العامل بالنظر في مقترحات لوضع صك قانوني دولي وعرض عناصره الأساسية على الجمعية العامة. ويقتضي وضع صك قانوني جديد وجود توافق آراء دولي سيفتقر بدونه هذا الصك إلى أساس وطيء يحقق له الفعالية. ومن شأن قلة التأييد الذي يحتمل أن يحصل عليه المشروع القرار أن تؤثر سلبا على الجهود المشتركة الرامية إلى دعم حقوق كبار السن. وأعرب عن اعتقاده بأنه يلزم المزيد من الوقت لمناقشة الاقتراح المطروح. كما أعرب عن الأسف لأن النص لا يعكس الشواغل التي أبدتها الاتحاد الأوروبي بوضوح والبدائل التي اقترحت في أثناء المشاورات غير الرسمية. وأردف قائلاً إن أعضاء الأمم المتحدة لا يزالون منقسمين حول ضرورة وضع صك قانوني جديد؛ وكثيرون منهم لا يرغبون في بدء العمل على وضع اتفاقية جديدة في عام ٢٠١٣. ولهذا السبب، فإن الاتحاد الأوروبي سيمتنع عن التصويت.

٥١ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.3/67/L.9/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا.

المؤيدون:

إثيوبيا، إريتريا، إكوادور، إندونيسيا، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركمانستان، توغو، تيمور - ليشتي، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب أفريقيا، زامبيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، شيلي، غابون، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان،

ولذلك، فإن وفدها صوت تأييدا لمشروع القرار. بيد أنها أشارت إلى المفاوضات اتسمت بالصعوبة حيث أبدى عدد من الوفود شواغل بشأن الحاجة إلى وضع صك قانوني دولي محدد. وقالت إنها تشجع جميع الأطراف على مواصلة العمل صوب التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مثل هذا الصك، واعتماد نهج يقوم على النتائج لمعالجة التحديات التي تواجه الفئات الضعيفة. وأردفت قائلة إنه بدون التوصل إلى مثل هذا التوافق في الآراء، سيفتقر أي صك دولي إلى الفعالية اللازمة.

٥٦ - السيد بوت (باكستان): قال إن بلده أيد دائما إنشاء الفريق العامل انطلاقا من إدراكه أن المناقشات المستفيضة التي جرت بداخله ستؤدي إلى توافق في الآراء حول بدء العمل في وضع معاهدة أو عناصر لمعاهدة. ولئن كان وفده يتفق والآراء النبيلة التي أعرب عنها مقدمو مشروع القرار، فإنه يرى أن مشروع القرار يسعى إلى التعجيل بعملية معينة دون أن يأخذ في الاعتبار آراء الدول الأعضاء. وأضاف قائلاً إن التوصل إلى توافق للآراء عن طريق المداولات هو السبيل الأفضل للمضي قدما في وضع صك قانوني دولي. وعليه، ففي حين تعلن باكستان استمرار التزامها بحماية كبار السن، إلا أنها اضطرت إلى الامتناع عن التصويت.

٥٧ - السيد تشانغ غويغان (الصين): قال إن بلده يعلق أهمية خاصة على حماية الحقوق المشروعة لكبار السن. بيد أن الصين تعتقد أن التركيز ينبغي أن يظل منصبا على تمكين الإطار الدولي الحالي من القيام بدوره، وبخاصة خطة عمل مدريد. وينبغي للدول الأعضاء إيلاء الاعتبار الواجب للاستعراض الثاني لتقييم هذه الخطة وتنفيذها. أما فيما يتعلق بوضع صك قانوني دولي، فإن وفده يرى أن على جميع الدول الأعضاء أن تحترم ولاية الفريق العامل والنهوض بأعماله المقبلة بصورة تدريجية ومن خلال توافق الآراء.

الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، موناكو، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

٥٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/67/L.9/Rev.1 بأغلبية ٥٣ صوتا مقابل ٣ وامتناع ١٠٩ أعضاء عن التصويت.

٥٣ - السيد كومار (الهند): أعرب عن اعتقاد وفده بأن القرار يفترض مسبقا نتيجة المشاورات الجارية في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة، وبخاصة في ضوء خلفية استعراض تنفيذ خطة عمل مدريد. وأعرب عن تأييد وفده التام لجميع المناقشات الرامية إلى استكشاف سبل ووسائل تحديد ومعالجة الثغرات في تنفيذ أحكام الصكوك الدولية القائمة ويتطلع إلى مناقشة جميع الخيارات الممكنة وصياغة توافق للآراء لدى الانتهاء من عملية الاستعراض.

٥٤ - السيد هيساجيما (اليابان): قال إن وفده امتنع عن التصويت لأن حكومة اليابان تشارك في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن، وبخاصة داخل الفريق العامل. ففي داخل الفريق العامل وفي المفاوضات التي دارت بشأن مشروع القرار على السواء، أكدت اليابان على أهمية سد الثغرات القائمة في الأطر الحالية والقيام أولا بإجراء استعراض لخطة عمل مدريد. وأضاف قائلاً إن مشروع القرار يهدف إلى إيجاد صك قانوني دون أن تنظر فيه الدول الأعضاء بصورة كافية؛ وفي ضوء المناقشات الجارية حاليا داخل الفريق العامل، فإن هذا الأمر سابق لأوانه ويمكن أن يقوض الأنشطة التي يضطلع بها الفريق.

٥٥ - السيدة تيو (سنغافورة): قالت إن سنغافورة، شأنها شأن دول أعضاء أخرى كثيرة، تواجه التحديات المرتبطة بشيوخة السكان. ولذلك، فقد نفذت الحكومة عددا من الاستراتيجيات والبرامج الاجتماعية لضمان الرعاية المناسبة لكبار السن ودعمت الجهود الدولية المبذولة في هذا الصدد.

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع) (A/C.3/67/L.19/Rev.1)

و (A/C.3/67/L.20/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/67/L.19/Rev.1: تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة

٥٨ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٥٩ - السيد كابوش (فرنسا): تكلم أيضا باسم هولندا، فعرض مشروع القرار وأدخل عليه تعديلات تحريرية. وقال إن كلا من الأردن، وأستراليا، وإسرائيل، وآيسلندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجزائر، وجمهورية كوريا، وحيوتو، وسويسرا، وكولومبيا، وليختنشتاين، والمغرب، وملديف، ونيوزيلندا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأضاف قائلاً أنه قد أجريت نحو ٢٠ جلسة مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار وكان النص الذي أسفرت عنه المشاورات هو أفضل نص ممكن استنادا إلى ما أبدى من اقتراحات. ووصف مشروع القرار بأنه إطار مشترك لمكافحة العنف ضد المرأة من خلال مجموعة من التدابير التي يتعين أن تتخذها الدول لحماية الضحايا. وأقر بالمرونة التي أبدتها جميع الوفود وبما وفرته هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) من خبرة فنية. وأعرب عن الأمل في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، تمشيا مع الممارسة السابقة.

والجمهورية الدومينيكية، وسان مارينو، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، وغامبيا، وغرينادا، وغيانا، والفلبين، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكوت ديفوار، ولبنان، ومالي، ومدغشقر، وموريتانيا، ونيجيريا، وهاييتي، وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٦١ - السيد الباهي (السودان): تكلم باسم مجموعة الدول العربية، فقال إن المجموعة ستنضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار إيمانا منها بأن مكافحة العنف يمثل قضية عالمية لا تخص إقليما بعينه. وقد قام ميسرا مشروع القرار بالأخذ بالكثير من المقترحات التي تقدمت بها المجموعة، كما أبدى مرونة كبيرة في سعيهما لصياغة نص متوازن والتوصل إلى توافق في الآراء إزاء الفقرات الخلافية، ولا سيما الفقرة المتعلقة بالعنف الذي تتعرض له المرأة من جانب قوات الاحتلال. وأضاف قائلاً إن الدول العربية قطعت خطوات هامة نحو مواجهة العنف ضد المرأة تنفيذا لالتزاماتها الدولية، من خلال تدابير من بينها الاستراتيجية العربية لمناهضة العنف ضد المرأة، التي أعلنتها جامعة الدول العربية في عام ٢٠١١. وترتكز الاستراتيجية على منع العنف في حالات النزاع المسلح وعلى زيادة مشاركة المرأة في حل النزاعات، وحفظ السلام، وبناء السلام. كما سعت الجامعة إلى إشراك منظمات المجتمع المدني في الجهود المبذولة على الصعيدين المحلي والإقليمي من أجل حماية المرأة.

٦٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/67/L.19/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

٦٣ - السيد إيرازوريس (شيلي): تكلم تعليلا للموقف، فقال إن شيلي أحرزت تقدما كبيرا في القضاء على العنف ضد المرأة من خلال تدابير لمنع العنف والحماية منه. واضطلعت الحكومة بإصلاح قانوني بشأن النساء ضحايا الاتجار، إضافة إلى مجموعة من التشريعات الأخرى التي

٦٠ - السيد غوستافيك (أمين اللجنة): قال إن كلا من ألبانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأوغندا، وأوكرانيا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، والبرازيل، وبليز، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبيلاروس، وتركيا، وتوغو، وتونس، والجبل الأسود، وجزر البهاما، وجمهورية ترانينا المتحدة،

العنف ضد المرأة، وقالت إن بلدها يؤيد بقوة مشروع القرار، الذي يؤسس لصلة هامة بين الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية. وأعلنت عن ترحيب الولايات المتحدة بما تضمنه مشروع القرار من اعتراف بأهمية امتثال الدول لالتزاماتها بموجب برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وكثير من القرارات اللاحقة الصادرة عن الأمم المتحدة، والتي تبين هذه الحقوق وتوفر الأساس لمسعى عالمي يهدف إلى القضاء على العنف. وأضافت قائلة إن بلدها سيواصل العمل للنهوض بتنفيذ برنامج العمل، وما يتضمنه من حقوق للصحة الجنسية والإنجابية. وحتى يتسنى القضاء على الأشكال الكثيرة للعنف ضد المرأة، من المهم تعزيز وحماية الحقوق الإنجابية، بما في ذلك الحق في اتخاذ القرارات المتعلقة بالإنجاب دون تمييز أو قسر. وأردفت قائلة إن مما له أهميته الحيوية للنهوض بوضع المرأة ضمان الحق الأساسي لجميع الأزواج في تنظيم أسرهم بحرية وبروح من المسؤولية.

٦٦ - السيدة خفان (الاتحاد الروسي): قالت إن الاتحاد الروسي انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لأنه يعلق أهمية كبيرة على مكافحة العنف ضد المرأة، والذي يشكل عقبة تعترض سبيل تحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين. بيد أن وفدها لا يمكنه أن يتفق مع بعض الصياغات الواردة في مشروع القرار. وفي حين أن جميع الثقافات والحضارات لها تقاليد ومعتقداتها وعاداتها غير القابلة للتصرف وذات القيم الإنسانية المشتركة التي تشكل الأساس لمعايير حقوق الإنسان، ينبغي لهذه التقاليد أن تسهم في خير المجتمع لا أن تتخذ مبررا للعنف ضد المرأة. وقد أعرب وفدها مرارا عن آرائه بشأن بعض الممارسات الضارة ولذلك فإنه يساوره القلق إزاء استخدام عبارة "الممارسات العرفية الضارة". وأضافت قولها إنه آن الأوان لإعادة تقييم الطريقة التي تعالج بها الأمم المتحدة هذه المسألة داخل إطار حوار

تشمل قوانين العنف العائلي، ومحاكم الأسرة، وقتل الإناث. كما وضعت المعايير والقوانين من أجل رصد الاعتمادات لبرامج التثقيف، وتوفير الملاجئ، واتخاذ تدابير لحماية المهاجرات ضحايا العنف. وإيماننا من شيلي بأن القضاء على دابر العنف يقتضي تطوير وتعزيز التثقيف بشأن المساواة والاحترام وزيادة مشاركة المرأة في السياسة وحصولها على فرص أكبر في شغل الوظائف، فقد شعرت بالأسف لأن مشروع القرار لم يتطرق إلى بعض هذه العناصر. ومع أنها كانت تتمنى أن تكون ضمن مقدمي مشروع القرار كما حدث في الماضي، فإنها لم تتمكن من ذلك بسبب إدراج مسألة الحقوق الإنجابية، التي لم يكن هناك توافق في الآراء بشأنها، ضمن المناقشات. وتوفر شيلي الحماية في جميع مراحل الحياة، بدءا من لحظة الحمل؛ وبالتالي لا يمكنها أن تفسر أي جزء من القرار على أنه قبول بالإجهاض أو على أنه يتعارض مع قوانينها المحلية. وأردف قائلا إن وفده يأمل في مواصلة الإسهام بنشاط في النهوض بهذه المسألة، وبخاصة في الدورة التالية للجنة مركز المرأة.

٦٤ - السيد بوت (باكستان): قال إنه في حين تتمسك باكستان ببعض تحفظاتها على النص، بما في ذلك إدماج الولايات التي تضمنتها قرارات مجلس الأمن والإشارات إلى إسهام الدين والثقافة في العنف ضد المرأة، فإنها تعرب عن ارتياحها إزاء محط التركيز العام للقرار. وقال إنه عند تناول مسألة على هذه الدرجة من الأهمية، ينبغي تجنب الإشارات الخلافية التي يحتمل أن تثير الانقسام والأمور التي لا صلة لها بالموضوع. ويجب على المجتمع الدولي أن يستفيد من التزامه الجماعي بالقضاء على العنف ضد المرأة وأن يعمل على تعزيز إطار الحماية واتخاذ ما يلزم من خطوات على مستوى وضع السياسات ومستوى التنفيذ.

٦٥ - السيدة فيبس (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى الآثار الصحية الكثيفة والمتداخلة الناجمة عن

هناك عددا من المؤسسات المالية البديلة على الصعيدين الإقليمي والدولي تقدم المساعدة غير المشروطة للخطط الوطنية ذات الصلة. وأعربت عن الأمل في تضمين هذه الشواغل في مشروع القرار الذي سيعرض على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين.

٦٩ - الأب وايلي (المراقب عن الكرسي الرسولي): قال إن وفده يعيد تأكيد التحفظات التي أبدتها بشأن جميع الإشارات إلى الصحة الجنسية والإنجابية، وبخاصة إلى التعبير مثار الخلاف عن "الحقوق الإنجابية". وقد ذكر تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لعام ١٩٩٤ صراحة أن هذه المصطلحات لا تنشئ حقوق إنسان جديدة، وأن الإجهاض لا ينبغي على الإطلاق أن يكون حلا لتنظيم الأسرة، وأنه مسألة تتعلق بالتشريعات الوطنية. ولذا، فإن الكرسي الرسولي يكرر تأكيد أن هذه المصطلحات لا ينبغي تفسيرها على أنها تشمل إباحة الإجهاض والحصول على المواد المجهضة، وبخاصة في سياق مشروع قرار يتناول القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، بالنظر لما لها من عواقب شاسعة التفاوت على الفتيات في جميع أنحاء العالم. ومن المهم أيضا الإشارة إلى أحكام اتفاقية حقوق الطفل والتزامات الدول بدعم حقوق ومسؤوليات الوالدين فيما يتعلق بتنشئة أطفالهم. بما يتفق مع نوائهم الثقافي والروحي. وأضاف قوله بأن وفده يفهم الإشارة إلى نوع الجنس بأن تعني المذكر والمؤنث وفقا للاستعمال الدارج للمصطلح.

مشروع القرار A/C.3/67/L.20/Rev.1: الانتحار بالنساء والفتيات

٧٠ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٧١ - السيدة هيرناندو (الفلبين): عرضت مشروع القرار، وقالت إن كلا من إثيوبيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا،

الحضارات؛ إذ ينبغي التمييز بين التقاليد والأديان من جهة، والتحييزات والممارسات العرفية الضارة من جهة أخرى.

٦٧ - ومضت تقول إنه رغم ترحيب وفدها بعملية التشاور الشفافة والبناءة وبالجهود الرامية إلى مراعاة الشواغل والمقترحات التي أعربت عنها جميع الوفود، فإنها تشدد على حقيقة أن مقدمي مشروع القرار لم يبذلوا جهدا لفهم بعض المواقف المتعارضة مما أدى إلى تعقيد المفاوضات وتعريض توافق الآراء للخطر. ولذلك، فهي تود أن تذكر مقدمي مشروع القرار بأن هذا الأمر ليس حقا فقط وإنما أيضا مسؤولية كبيرة؛ ذلك أن قرارات الأمم المتحدة ليست ملكية حصرية لمقدميها، وبالتالي ينبغي لها أن تعكس التنوع الذي تتميز به عضوية المنظمة.

٦٨ - السيدة كالسيناري فان دير فيلده (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار مضيئة أن حماية المرأة من جميع أشكال العنف وضمان جميع حقوقها الأساسية هما ضمن السياسات التي تتبعها الدولة والتي أسفرت عن إصدار قوانين مبتكرة منها قانون أساسي يجرم ١٤ شكلا من أشكال العنف ضد المرأة، وعن إنشاء محاكم خاصة ومكاتب للمدعي العام تعنى بقضايا العنف ضد المرأة ومكتب وطني لأمنية مظالم معنية بالمرأة. بيد أن فنزويلا انسحبت من مقدمي مشروع القرار بعد أن أدرجت فيه إشارات لا لزوم لها إلى قرارات مجلس الأمن، مما يعد جزءا من اتجاه مؤسف لدى بعض الدول لتشويه النظر في المسائل التي تنظر فيها اللجنة الثالثة والجمعية العامة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وفدها يعتبر أن مؤسسات بریتون وودز نفسها، التي وردت إليها إشارة حصرية في الفقرة ٢٥، هي المسؤولة عن خفض الإنفاق الاجتماعي للدول وعن الفقر وعدم المساواة اللذين جعلتا المرأة أكثر عرضة للعنف بعد أن فرضت هذه المؤسسات على تلك الدول سياسات فاشلة وشروطا مجحفة. وأردفت قائلة إن

مشروع القرار A/C.3/67/L.54: حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

٧٤ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٧٥ - السيد سليم (مصر): قال إنه منذ أن عُرض مشروع القرار، انضم إلى مقدميه كل من ألمانيا، وأوكرانيا، وباراغواي، وبليز، وبيلاروس، وتيمور - ليشتي، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تترانيا المتحدة، ورواندا، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، وطاجيكستان، وغانا، وغرينادا، وغينيا، وقيرغيزستان، وكرواتيا، والكونغو، ولاتفيا، وليبريا، وموريشيوس، وموزامبيق، وهولندا. وقال إن اشتراك ١٤٢ دولة عضوا في تقديم مشروع القرار إنما يعكس التأيد الواسع النطاق لحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير على نحو ما ينص عليه القانون الدولي والصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأضاف قائلا إن تقرير المصير حق وليس منحة، وقد طال انتظار الفلسطينيين للاعتراف الدولي بحقوقهم والدعم الدولي لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي واستغلال أراضيهم. وأعرب عن الأمل في أن تبعث الدول الأعضاء برسالة دعم قوية من خلال اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء، مما سيؤدي في نهاية المطاف إلى إعمال حق تقرير المصير الذي طال أمد انتظاره، وذلك من خلال إقامة دولة فلسطين ذات السيادة والتي تتمتع بمقومات البقاء وعاصمتها القدس الشرقية.

٧٦ - السيد غوستافيك (أمين اللجنة): أعلن انضمام بربادوس وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغيانا إلى مقدمي مشروع القرار.

٧٧ - السيدة فورمان (إسرائيل): تكلمت تعليلا للتصويت قبل إجراء التصويت، فقالت إن التاريخ بين لنا أن السلام ينبغي التفاوض بشأنه من الداخل. وليس غير الاسرائيليين

وألمانيا، وأندورا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبحرين، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتوغو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تترانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وغرينادا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، والنيجر، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأشارت إلى أن الجريمة البشعة المتعلقة بالإتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، تضخمت إلى حد لم تعد تجدي معه الجهود المبذولة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وأبرزت الأهداف الرئيسية التي يرمي إليها مشروع القرار والإجراءات التي يدعو إلى اتخاذها، وأعربت عن الأمل في أن تقوم اللجنة مرة أخرى باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٧٢ - السيد غوستافيك (أمين اللجنة): قال إن كلا من إكوادور، وألبانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، والبرازيل، وبنما، والبوسنة والهرسك، وتركيا، وجامايكا، والجبل الأسود، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، وسان مارينو، والسنغال، وشيلي، وصربيا، وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكازاخستان، وكوت ديفوار، وليبريا، وملاوي، وموناكو، ونيكاراغوا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٧٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/67/L.20/Rev.1.

البند ٦٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/C.3/67/L.54)

إسرائيل ستصوت ضد مشروع القرار فهي لا تعارض تقرير المصير للفلسطينيين وتؤيد الحل القائم على وجود دولتين. ومن الواضح أن مقدمي مشروع القرار ليسوا حقاً من مؤيدي هذا الحل؛ وإلا لحنوا القادة الفلسطينيين على التوقف عن تقديم هذه القرارات العقيمة والبدء في التفاوض مع إسرائيل. إن النزاع لن يحل في نيويورك، ولكن في الشرق الأوسط. وإسرائيل تدعو القيادة الفلسطينية إلى التخلي عن أسلوبها الانفرادي والدخول في المفاوضات.

٨١ - بناء على طلب إسرائيل، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.3/67/L.54. المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو

والفلسطينيين، معاً، بقادر على البت في الحلول التوافقية اللازمة؛ وهم وحدهم القادرون على إقامة دولتين متجاورتين لشعبين يعيشان في سلام وأمن دائمين.

٧٨ - ومضت تقول إنه على الرغم من الدعوات المتكررة التي وجهها رئيس وزراء إسرائيل لاستئناف المفاوضات الثنائية المباشرة دون شروط مسبقة، واصل الزعماء الفلسطينيون وضع الشروط. وهم بحرصهم الشديد على نقل رسالتهم إلى زعماء العالم بينما يرفضون المناقشات مع إسرائيل إنما يهتمون بإصدار قرارات مناهضة لإسرائيل أكثر من اهتمامهم بالتفاوض من أجل السلام، وهو ما يبرهن عليه القرار الحالي. لقد أظهرت إسرائيل دائماً استعدادها للاعتراف بأراضي الفلسطينيين في تقرير المصير؛ لكن الفلسطينيين لم يعترفوا بعد بإسرائيل كوطن للشعب اليهودي وبحقها في السلام والأمن.

٧٩ - وواصلت بيانها قائلة إن الفلسطينيين أتيحت لهم الفرصة لتحقيق الرخاء في قطاع غزة وجعل تقرير المصير للفلسطينيين حقيقة واقعة حينما انسحبت إسرائيل من القطاع واقتلعت الآلاف من بيوتهم. وبدلاً من ذلك، أدى الانقلاب الدموي الذي قامت به منظمة حماس الإرهابية إلى تحويل غزة إلى موقع أمامي إيراني للإرهاب، أطلقت منه حماس على مدى ١٠ سنوات أكثر من ١٣ ٠٠٠ قذيفة على المجتمعات المحلية الاسرائيلية المجاورة وأرهبت مليوناً من المدنيين. وقد أثبتت أفعال هذه الجماعة أن رغبتها في تدمير إسرائيل تفوق اعتبارها للشعب الفلسطيني؛ والسلطة الفلسطينية، بتبنيها لحماس دون شروط، إنما تتبنى فعلاً عواقب الإرهاب.

٨٠ - وتابعت بيانها قائلة إن انتقاد إسرائيل من بعيد، وإن كان أيسر من التفاوض معها في القدس، لن يفيد الشعب الفلسطيني في رام الله ونابلس والخليل وغزة. ولئن كانت

المتنعون:

جنوب السودان، الكاميرون، هندوراس.

٨٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/67/L.54 بأغلبية ١٧٣ صوتاً مقابل ٦، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

٨٣ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): أعرب عن ترحيب وفده باعتماد مشروع القرار وعن الأمل في أن يؤدي ذلك إلى الأعمال الفوري لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وفي إقامة دولته المستقلة. وقال إن الأرجنتين تعترف بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وقد صوتت تأييداً للقرار كما أنها اعترفت بفلسطين كدولة في عام ٢٠١٠، تعبيراً عن رغبتها في تعزيز المفاوضات الرامية إلى إنهاء النزاع، وحرصها الشديد على تحقيق التعايش السلمي بين جميع الشعوب. وأكد على دعم الأرجنتين الثابت لحق إسرائيل في الاعتراف بها من الجميع وفي العيش في سلام وأمن داخل حدودها.

٨٤ - ومضى قائلاً إن ممارسة الحق في تقرير المصير تفترض مسبقاً وجود رعايا فعليين في شكل شعب يرزح تحت نير السيطرة والاستغلال الأجنبيين، على النحو المبين في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥). وبدون وجود هؤلاء الرعايا لا يكون هناك حق في تقرير المصير. فجزر مالديف محتملة بصورة غير شرعية من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية التي قامت بطرد السكان المحليين وجلبت بدلاً منهم سكاناً تابعين لها، مما نتج عنه أن الحق في تقرير المصير لا ينطبق على جزر مالديف. بيد أنه ينطبق عليها المبدأ الآخر من المبادئ التوجيهية المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وهو مبدأ السلامة الإقليمية، على النحو المقرر في جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة منذ عام ١٩٦٥ وعن اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، والتي تعترف بوجود حالة استعمارية خاصة وذات طابع

الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، كندا، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

إلى السلطة القائمة بالاحتلال بأنه لم يعد ممكنا التغاضي عما تمارسه من انتهاكات وازدراء للقانون الدولي، وأنه يتوقع منها أن تمتثل امتثالا تاما لجميع ما يقع عليها من التزامات قانونية. وأضافت قائلة إن القرار لا يتعارض مع جهود السلام؛ بل هو بالأحرى مكمل لها ويكتسي أهمية حيوية. وينبغي إعادة التأكيد على أن حق تقرير المصير لم يكن أبدا، ولن يكون، إحدى مسائل الوضع النهائي. وهو أمر ليس قابلا للتفاوض حسبا يبدو من إشارة ممثلة السلطة القائمة بالاحتلال، لكنه حق أصيل وغير قابل للتصرف للجميع ويخص الشعب الفلسطيني وحده.

٨٨ - وواصلت بيانها قائلة إن إسرائيل، بتصويتها ضد مشروع القرار، إنما تبعث برسالة واضحة إلى الفلسطينيين بأنها ليست مع السلام ولا مع الحق في تقرير المصير، ولكنها بالأحرى ترفض بقوة التوصل إلى تسوية سلمية حقيقية تقوم على وجود دولتين. ولكي يتحقق السلام العادل، لا بد من وجود اعتراف متبادل بين الطرفين بالحق في تقرير المصير. وأشارت إلى الاعتراف التاريخي من جانب الشعب الفلسطيني في عام ١٩٨٨ بحق إسرائيل في الوجود وكان ذلك في إطار حل توفيقى تم الاتفاق فيه على إقامة دولة فلسطينية على ٢٢ في المائة فقط من أرضها التاريخية. وفي المقابل، واصلت إسرائيل مصادرة المزيد من الأراضي لبناء المستوطنات غير القانونية وهدار الفصل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، ما يمثل تهديدا متزايدا للحل القائم على وجود دولتين. وتواصل السلطة القائمة بالاحتلال انتهاكها لجميع حقوق الشعب الفلسطيني، حيث قتلت أكثر من ١٠٠ من المدنيين - بمن فيهم ١٣ من النساء و٣٣ من الأطفال - في تجدد أحداث العنف في غزة في الأسبوع المنصرم.

٨٩ - واسترسلت قائلة إن إسرائيل تنكر على الشعب الفلسطيني حقوقه غير القابلة للتصرف وعلى فلسطين

معين بين حكومتى الأرجنتين والمملكة المتحدة، وتشير إلى أن السبيل إلى حل هذا النزاع المتعلق بالسيادة يتمثل في استئناف المفاوضات الثنائية للتوصل إلى حل سلمي عادل ودائم في أسرع وقت ممكن، مع مراعاة مصالح سكان الجزر.

٨٥ - السيد دي سيلوس (البرازيل): كرر الإعراب عن تأييد البرازيل لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. وقال إن رؤساء دول السوق المشتركة لبلدان المحروط الجنوبي أدانوا بقوة، في بيان صدر مؤخرا، أحداث العنف الأخيرة والاستخدام غير المتناسب للقوة الذي أدى إلى وقوع خسائر في الأرواح. وحث البيان أيضا جميع الأطراف على الوقف الفوري للعنف، ودعا إلى قبول فلسطين كدولة بصفة مراقب، وحث مجلس الأمن على التصرف وفقا لولايته من أجل استئناف الجهود لحل النزاع الإسرائيلي الفلسطيني.

٨٦ - وأضاف قائلاً إن البرازيل تشعر بالأسف لما تبديه إسرائيل من عدم استعداد واضح للتعاون في تنفيذ قرارات مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة؛ غير أن الحوار والتعاون هما السبيل الأوحى للمضي قدما. وإذا أبدت بلدان أخرى من البلدان التي يخصها المجلس بقراراته مثل هذا التجاهل، فإنه سيفقد فعاليته. وأردف قائلاً إنه في حين يعرب عن قلقه على سلامة السكان الإسرائيليين، إلا أن الانتهاكات التي يتعرض لها الفلسطينيون في ظل الاحتلال تشكل عقبة دائمة على طريق السلام. وعلى جميع الأطراف أن تحترم حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إذا أريد أن يكون هناك سلام دائم.

٨٧ - السيدة رشيد (المراقبة عن فلسطين): قالت إن ضخامة عدد مقدمي مشروع القرار هي شاهد على تأييد المجتمع الدولي لحق الشعب الفلسطيني المشروع في تقرير المصير - وهو حق جرى اغتصابه بوحشية في ظل الاحتلال الإسرائيلي. وهذا التأييد الساحق إنما يبعث برسالة واضحة

بما مؤداه أن جزر مالديف، وجزر جورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية، والمناطق البحرية المحيطة بها هي جزء لا يتجزأ من الأرجنتين. وحيث إن المملكة المتحدة احتلت هذه الجزر بصورة غير شرعية، فهي تخضع لتزاع حول السيادة حسبما يعترف بذلك عدد من المنظمات الدولية. وقد حدا هذا الاحتلال بالجمعية العامة إلى اعتماد مجموعة من القرارات، تعترف جميعها بوجود نزاع يتعلق بالسيادة، وتحث الطرفين على استئناف المفاوضات. وبالمثل، فإن اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار والجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية اعتمدا قرارات في هذا الصدد بصورة متكررة.

٩٢ - وأضاف قائلاً إن الأرجنتين تأسف لمحاولات حكومة المملكة المتحدة إعادة كتابة التاريخ بنية واضحة في التغطية على الغزو الذي شنته في عام ١٨٣٣، الأمر الذي اعترضت عليه الأرجنتين مرارا. فتشويه الحقائق يبرز الافتقار إلى اليقين القانوني بشأن حقوقها المزعومة فيما يتصل بجزر مالديف. وحرري^٢ بالمملكة المتحدة، بدلا من محاولة دحض الحقائق التاريخية التي أقرت بها من قبل، أن تفي بالتزامها وأن تستأنف المفاوضات.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠.

مكانتها بين مجتمع الدول وترفض جهودها السلمية من أجل النهوض بحقوق شعبها. ولقد آن الأوان لمحاسبة إسرائيل بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي التي تعتبر بموجبها دولة عضوا - وهو الامتياز الذي حرمت منه فلسطين طويلا وأساءت إسرائيل استخدامه بصورة جسيمة. ولن تتنازل فلسطين عن طموحاتها الوطنية المشروعة في أعمال حقوقها وتحقيق السلام. وعلى المجتمع الدولي ألا يتوانى في دعم سيادة القانون وألا يتهاون إزاء جرائم إسرائيل ومحاولاتها الإفلات من العقاب. وسيكون التصويت المقبل في الجمعية العامة على وضع فلسطين يوما تاريخيا وخطوة أخرى صوب بلوغ الشعب الفلسطيني هدفه النهائي في إقامة دولته المستقلة في فلسطين وعاصمتها القدس الشرقية.

٩٠ - السيدة ووكر (المملكة المتحدة): تكلمت ممارسة حق الرد، فقالت إن بلدها لا تساوره أي شكوك حول سيادته على جزر فوكلاند والمناطق البحرية المحيطة بها. وتعلق حكومة بلدها أهمية كبيرة على مبدأ الحق في تقرير المصير، على النحو المحدد في ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وكررت التأكيد على عدم إمكانية الدخول في أي مفاوضات بشأن هذه السيادة ما لم ومتى يعلن سكان الجزر عن رغبتهم في ذلك. وأضافت قائلة إن ممثلهم المنتخبين بصورة ديمقراطية أكدوا بوضوح، في أحدث جلسة للجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، أنهم، شأنهم شأن أي شعب آخر، يحق لهم ممارسة الحق في تقرير المصير وليست لديهم رغبة في تغيير الوضع الحالي للجزر. وأكدوا من جديد أن جزر فوكلاند لم يكن بها أبدا سكان أصليون، وأنه لم يبعد منها أي سكان مدنيين قبل حلول هؤلاء السكان أنفسهم.

٩١ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): تكلم ممارسا حق الرد، فأشار إلى موقف حكومته، حسبما عبرت عنه رئيسة الأرجنتين أمام اللجنة الخاصة التابعة للجمعية العامة،